



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية للفحص
رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٥
بشأن
أسعار صرف العملات الأجنبية
اعتباراً من ٢٠٢٥/٣/١٤ حتى ٢٠٢٥/٣/٨

نظراً لصدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٨٣) لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبي، والذي ورد به أن البنك المركزي يعلن يومياً سعر تعامله بالنقد الأجنبي حسب المتوسط المرجح لسعر الأقال في البنوك والمعلن من قبل غرفة إحصاءات النقد الأجنبي.

أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية وكان آخرها برقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية اعتباراً من ٢٠٢٥/٣/٧ حتى ٢٠٢٥/٣/١.

وإس تكمالاً لهذه التعليمات وتوجيحاً لأسس المحاسبة بالمأموريات مرفق بيان تفصيلي بأسعار الصرف للعملات الأجنبية في نطاق السوق المصرفية الحرة للنقد الأجنبي خلال الفترة من ٢٠٢٥/٣/٨ حتى ٢٠٢٥/٣/١٤.

طبقاً لما ورد بنشرة أسعار البنك المركزي المصري [شراء / بيع] المعنية من قبل الإدارة العامة للعمليات الخارجية (إدارة بحوث أسعار صرف العملات الأجنبية) بالبنك المركزي المصري.

وعلى كافة المناطق الضريبية والإدارة العامة للمراجعة الداخلية والإدارات التابعة لها متابعة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

والله ولی التوفيق :::

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

"رشاد عبد العال راضي"

صدر في: ٢٠٢٥ / ٣ /

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ / ۷

الصيادي ينبع الماء ود بشارة طبقة لما من العواملات الأنجيبية صرف الماء خلال الفترة من ٢٠٣٥/٣/٧ حتى ٢٠٣٥/٣/١٤ بـ٢٠٣٥/٣/٦